بسم الله الرحمن الرحيم

معايير النزاهة الوطنية
في القطاع العام

صاحب الجلالة الهاشمية
الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

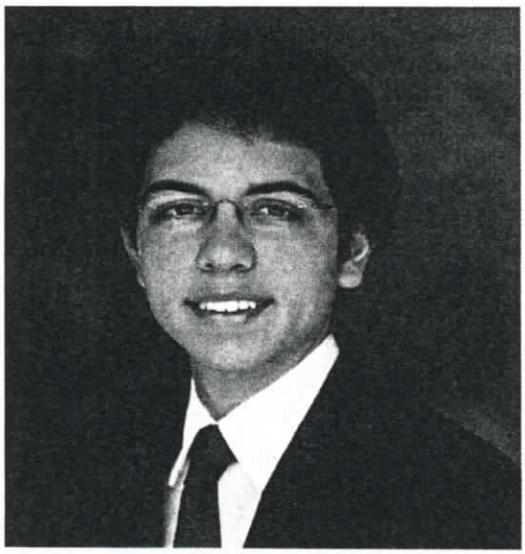

سمو ولي العهد
الأمير الحسين بن عبدالله الثاني المعظم

الرسالة الملكية السامية

حول الميثاق الوطني للنزاهة الوطنية

«بسم الله الرحمن الرحيم»

دولة الدكتور عبدالله النسور، حفظه الله،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فأبعث إليك بتحية الاعتزاز بمسيرتك، والثقة بقدرتك على الاضطلاع بدور وطني أعوّل على نهوضك به بإخلاص ومسؤولية في هذه المرحلة، التي تتطلب منا جميعاً العمل الدؤوب لما فيه صالح الوطن والمواطن.

واليوم، ونحن نسير بعزيمة لا تلين لترجمة مخرجات عملية الإصلاح الشامل بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية بكل واقعية ومسؤولية، فإن ثقة المواطن بمؤسسات الدولة المختلفة، والتي ستحثه على المشاركة الفاعلة والانخراط الحقيقي في عملية صناعة وتنفيذ القرارات والسياسات هي الأساس والمحرك لنجاح الجهود الإصلاحية النوعية الشاملة، والمضي قدما في مسيرة البناء والإنجاز.

لقد تمكن الأردن ، والحمدلله، من بناء مؤسسات راسخة وعريقة تميزت بالكفاءة والإدارة الحصيفة، وكان لها عبر العقود الماضية إسهاماتها الجليلة في رعاية مصالح المواطنين وصون حقوقهم وحمايتها، ونظراً لما تقتضيه متطلبات مرحلة التجديد الديمقراطي، وما تتطلبه مخرجات العملية الإصلاحية بأبعادها المختلفة، فقد بات لزاماً علينا جميعاً، وبحكم الأولوية الوطنية، ضعف الوازع الأخلاقي لدى الأفراد والمجموعات.

تحديث وتطوير منظومة النزاهة الوطنية لتبني على ماتراكم من إنجازات وتمضي للأمام لتعزز ثقة المواطنين بالدولة ومؤسساتها، وترسخ الطمأنينة في نفوسهم على حاضرهم ومستقبل أبنائهم من الأجيال القادمة.

إن إرساء المبادئ العليا التي قام الوطن من أجل إعلائها كالعدالة، والمساواة، وسيادة القانون، إضافة إلى مكافحة الفساد، والشفافية، والمساءلة، والتي هي ركائز جوهرية للحوكمة الرشيدة في الأردن، هي القاعدة الأساسية والمنطلق الثابت لمسيرتنا الإصلاحية التي لن تصل إلى مداها المنشود إلا عبر بناء شراكة حقيقية ومتوازنة وفاعلة بين جميع مؤسسات منظومة النزاهة لتأطير التعاون البناء المرتكز على رؤية واضحة وأسس موضوعية.

الأخ عبدالله النسور،

إن محاربة الفساد بأشكاله كافة، وقبل وقوعه، وإصلاح الأنظمة الإدارية والمالية، وتعزيز القيم المؤسسية والضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة، وتجذير ممارسة حق الحصول على المعلومة، إضافة إلى تعزيز مبادئ الشفافية والعدالة والمسؤولية في اتخاذ القرار الإداري داخل المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني هي ضرورات لن تتحقق إلا من خلال تفعيل دور أجهزة الرقابة والمساءلة وتكاملية عملها، وفقاً لأفضل الممارسات والمعايير المهنية.

وتأسيساً على هذه الثوابت وترجمة لهذه الرؤى، فإني أعهد إليك برئاسة لجنة لتعزيز منظومة النزاهة تُعنى بمراجعة التشريعات ودراسة واقع جميع الجهات الرقابية، وتشخيص المشاكل التي تواجهها، والوقوف على مواطن الخلل والضعف، واقتراح التوصيات التي من شأنها تقوية وتقويم سير عمل هذه الجهات في مكافحة الفساد وتعزيز التعاون فيما بينها، وصولاً إلى أفضل معايير العمل المؤسسي المتوازن، وبما يكفل ترسيخ مناخ العدالة والمساءلة وحسن الأداء تحقيقاً للصالح العام، الذي هو أولويتنا الأولى وهدفنا الأسمى.

وعليه، فإن الرأي قد استقر على اختيار الذوات التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة تعزيز منظومة النزاهة: دولة رئيس مجلس الأعيان، معالي رئيس المجلس القضائي، معالي وزير تطوير القطاع العام/ مقرراً للجنة، معالي الدكتور رجائي المعشر، معالي الدكتور محمد الحموري، سعادة السيد عبدالمجيد الذنيبات، سعادة السيد طلال أبو غزالة، سعادة السيدة عبلة ابو علبة، سعادة الدكتور موسى بريزات، سعادة السيد محمود اراديسات، سعادة السيد باسم سكجها، ولابد هنا من التأكيد على مجموعة من المرتكزات التي ستشكل نهج عمل اللجنة:

أولاً: ضمان إدارة المال العام وموارد الدولة ووضع الضوابط التي تمنع أي هدر فيها.

ثانياً: تعزيز إجراءات الشفافية والمساءلة في القطاع العام فيما يتعلق بالموازنات والعطاءات واللوازم الحكومية، بالإضافة إلى وجود إطار للتعيينات في الوظائف العليا ومعايير تقديم الخدمات وآلية معالجة الشكاوى والمظالم.

ثالثاً: تمكين أجهزة الرقابة وتعزيز قدراتها المؤسسية لردع ومكافحة الفساد وفق اختصاصها.

رابعاً: تعزيز مبادئ الحوكمة الرشيدة داخل القطاع العام والخاص ومنظمات المجتمع المدني ترسيخاً لثقافة الشفافية والمساءلة والحرص على الصالح العام.

خامساً: تطوير الأطر التي تنظم العلاقة التشاركية بين القطاعين العام والخاص.

وإنني إذ أؤكد ضرورة تحلي هذه اللجنة بأقصى درجات الحيادية والموضوعية في تأدية مهامها الوطنية، فإنني أشدد أيضاً على أهمية قيام اللجنة بالتشاور والتواصل والحوار مع جميع مؤسسات المجتمع المدني، بما فيها الأحزاب والنقابات والقوى السياسية المختلفة، والانفتاح على الرؤى والأفكار التي يطرحها المواطنون وأصحاب الخبرة، بحيث تستند اللجنة في عملها إلى هذه الأفكار في إعداد ما يلي:

أولاً: صياغة ميثاق يتضمن المبادئ الأساسية والمعايير الأخلاقية والمهنية الناظمة للعمل في القطاعين العام والخاص بما يضمن تعزيز منظومة النزاهة والشفافية والمساءلة وسيادة القانون، ويضمن كذلك تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص ومحاربة ظاهرة الواسطة والمحسوبية.

ثانياً: إعداد خطة تنفيذية مرتبطة ببرنامج زمني محدد لتعزيز منظومة النزاهة والوطنية والمساءلة والشفافية ومأسسة عملها وآليات التعاون فيما بينها، وتحديد واقتراح التشريعات المطلوب تعديلها والاحتياجات الفنية لتطوير القدرات المؤسسية لدى الجهات ذات العلاقة وفقاً لأفضل الممارسات العالمية.

وبعد الانتهاء من إعداد الخطة والميثاق، يتم عرضها ومناقشتهما بكل موضوعية وشفافية في مؤتمر وطني عام، وذلك ضماناً لأعلى درجات التوافق حولهما، تمهيداً لتقديمهما للحوكمة البرلمانية المقبلة، التي ستشكل انطلاقة جديدة ومنتظرة في مسيرتنا الاصلاحية المباركة، بإذن الله.

إنني اليوم، وفي ظل ما نمر به من استحقاقات المرحلة ومنجزاتها الإصلاحية، لأؤكد أهمية تلاحم جميع أبناء وبنات وطننا الغالي في مسيرة واحدة تتكامل فيها الجهود تحقيقاً للمصلحة الوطنية العليا، وإنني على ثقة تامة من أن هذه اللجنة، والتي تحظى بدعمنا ومساندتنا وتعاون جميع أجهزة الدولة، ستقوم بمهامها على أكمل وجه، وبما يحقق الصالح العام.

متمنياً لكم النجاح والتوفيق لما فيه خير وطننا الغالي وشعبنا الوفي الأصيل.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

عبدالله الثاني ابن الحسين

عمان في ٢٤ محرم ١٤٣٤ هجرية

الموافق ٨ كانون الاول٢٠١٢ ميلادية

المملكة الأردنية الهاشمية

هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

الرقم : 1/1 /ع /1938

التاريخ :
الموافق : 2017/8/8

دولة رئيس الوزراء الافخم

الموضوع :معايير النزاهة الوطنية

قرر مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد سندا لأحكام المادة (2/أ/8) من قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم 13 لسنة 2016 اقرار معايير النزاهة الوطنية في القطاع العام والمتمثلة في سيادة القانون ، المسائلة والمحاسبة ، الشفافية ، العدالة والمساواة و تكافؤ الفرص ، الحوكمة الرشيدة ، ومؤشرات القياس والمعايير الفرعية المنبثقة عنها ، والتي تتولى الهيئة مسؤولية تفعيلها ومرافبة امتثال الادارة العامة لها.

ارجو دولتكم التكرم بالإيعاز لمن يلزم بتعميم المعايير المرفقة على الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية لتفعيل منظومة النزاهة لديهم.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

رئيس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

محمد العـــــــــــــلاف

رئاسة الوزراء

الرقم ٥٦ / ٦/١٠ / ٣٦٩٩٩
التاريخ ٢١ / ذو القعدة / ١٤٣٨
الموافق ٢٠١٧/٠٨/١٣

معالـي
سماحـة
عطوفة

أرفق بطيـه صـورة عن كتـاب عطوفـة رئـيس هيئـة النزاهـة ومكافحـة الفساد رقم ١/١/ع/١٩٣٨ تاريخ ٢٠١٧/٨/٨ ومرفقه معـايير النزاهـة الوطنيـة في القطاع العام.

علـى جميـع الـوزارات والـدوائر الرسـمية والمؤسسـات والهيئـات العامـة العمل على تعميمها لدى وزارتكم/ مؤسستكم/ دائرتكم، لتفعيل منظومة النزاهة لديها.

واقبلوا فائق الاحتـــرام.

رئيـــس الـــوزراء

د. الدكتور هاني الملقي

نسخه/إلى عطوفة رئيس هيئة
النزاهة ومكافحة الفساد

بسم الله الرحمن الرحيم

معايير النزاهة الوطنية

في

القطاع العام

اولاً: معيار سيادة القانون

- ### المعايير الفرعية لسيادة القانون

- معيار المرجعية (وجود قوانين وأنظمه وتعليمات واضحة الأحكام والصلاحيات).
- معيار التطبيق (تطبيق وإنفاذ القانون بعدالة ومساواة على الجميع دون تمييز).
- مواءمة التشريعات الوطنية للاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

- ### مؤشرات القياس

- التشريعات هي المرجعية الأساسية لإجراءات عمل الإدارة العامة (معيار المرجعية)
- إصدار وإنفاذ الانظمه والتعليمات المنصوص عليها بموجب القوانين (معيار المرجعية)
- عدم وجود تعارض بالتشريعات (معيار المرجعية)
- التأكد من تطبيق القانون بعدالة ومساواة (معيار التطبيق)،ويُقاس بعدد/نسبة القرارات غير العادلة.
- معالجة كافة المظاهر التي تتعارض مع سيادة القانون (معيار التطبيق)، ويُقاس بعدد/نسبة المظاهر التي تُشكل خرقاً للقانون وتم معالجتها.

- تبني سياسات وإجراءات لمحاربة الواسطة والمحسوبية (معيار التطبيق)، ويُقاس بعدد السياسات التي تم تبنيها لمحاربة الواسطة والمحسوبية.
- يقيس وجود سياسات وإجراءات ولكن ليس بالضرورة مدى تطبيقها.
- مدى تطبيق تبني سياسات واجراءات محاربة الواسطه والمحسوبيه وآليات تطويرها
- تبني سياسات واجراءات للوقايه من الواسطه والمحسوبيه (معيار التطبيق).
- عدم وجود مواد قانونية تتيح ضبط نطاق الاستثناءات (معيار المرجعية).
- عدم وجود حالات تمت معالجتها خارج اطار القوانين والانظمة (معيار التطبيق).

ثانياً: معيار المساءلة والمحاسبه

- المعايير الفرعية للمساءلة والمحاسبة

- تحديد الصلاحيات والواجبات (القانونية والإدارية والمالية) للمسؤولين ومتخذي القرار.
- تحديد شروط ونسبة الإنجاز والتفوق ومدى دعم السياسات الحكوميه لها .
- تحديث وتفعيل مدونات السلوك الوظيفي في القطاع العام والتأكد من نسبة الإلتزام فيها.

- وجود إجراءات رقابية وتأديبية واضحة ومعلنة.
- وجود دائرة رقابة داخلية.
- وضع آليات عمل من شأنها تفعيل دور وحدات الرقابة الداخلية في القطاع العام.
- إدراج بعض المعايير الفرعية ذات العلاقة بمساءلة الموظفين المقصرين.

▪ مؤشرات القياس

- عدد/ نسبة المؤسسات الملتزمة والعاملين فيها بمدونات السلوك.
- نسبة الإنجاز والتفوق مادياً ومعنوياً مرتبط بتحقيق الأهداف والاستراتيجية.
- تطبيق آلية الثواب والعقاب تبعاً لنتائج التقارير.
- فعالية المساءلة والمحاسبة (عدد حالات العقاب التي تم تنفيذها نتيجة المساءلة والمحاسبة وعدد حالات التحفيز في حالات الإنجاز).
- تقديم المسؤولين للذمم المالية وإشهارها وفق التشريعات النافذة.
- نسبة إيقاع العقوبات من عدد تطبيق الحالات التأديبية

ثالثاً: معيار الشفافية

المعايير الفرعية

- توثيق المعلومات ومنها (القرارات ، الاجراءات ، النماذج) وفقاً لأحكام التشريعات النافذة المتعلقة بسرية المعلومات.
- تصنيف المعلومات.
- العلانية والوضوح.
- النهج التشاركي مع الأطراف ذات العلاقة، وتُقاس بعدد حالات العمل المشترك والتشاركي مع سائر الأطراف المعنية.
- عدد الاجتماعات مع الأطراف ذات العلاقة.
- عدد مجالس الشراكة مع الأطراف ذات العلاقة.

مؤشرات القياس

- وجود نماذج واضحة ومحددة لكافة الخدمات قابلة للقياس.
- كافة العمليات والإجراءات الإدارية واضحة ومعتمدة (خط سير المعاملة واضح)، واعتماد برامج الحكومة الإلكترونية.
- نسبة الوثائق المصنفة وفقاً لأحكام قانون حق الحصول على المعلومات.
- نسبة الموافقة على طلبات حق الحصول على المعلومات.
- نسبة الخدمات المؤتمتة إلى الخدمات الكلية المقدمة للمواطنين وعدد المستفيدين منها .
- نسبة الالتزام بالمدد المحددة لإنجاز المعاملات.

- وجود آليات منفتحة ومتعددة للتواصل مع كافة المواطنين.
- نسبة المعلومات المتاحه لإطلاع المواطنين (وثيقة المعرفة).
- عدد الزوار للمواقع الإلكترونية والنشرات التعريفية.

رابعاً: معيار العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص

▪ المعايير الفرعية

- معيار جودة الخدمة.
- معيار العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين الموظفين.
- معيار العدالة والمساواة وجودة الخدمة بين متلقي الخدمة.
- معيار العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين موردي السلع والخدمات للمؤسسة.

▪ مؤشرات القياس

- عدد الشكاوى والتظلمات الواردة للمؤسسة التي يتم فحص امتثالها.
- عدد الشكاوى والتظلمات الواردة والمتعلقة بشؤون الموظفين.
- عدد الشكاوى والتظلمات الوارده للهيئه والمتعلقه بوحدات الإدارة العامة كل على حده.

- عدد الشكاوى والتظلمات المتعلقة بآلية الحصول على الخدمة وجودتها.
- عدد الشكاوى والتظلمات المتعلقة بالعطاءات والمشتريات الحكومية.
- عدد الشكاوى والتظلمات المتعلقة بالمعونات الاجتماعية والمساعدات الحكومية عموماً.
- المساواة بين الموظف والموظفة.

خامساً: معايير الحوكمة الرشيدة

المعايير الفرعية

- التخطيط.
- التنظيم.
- الرقابة والتقييم.
- سلامة القرارات والإجراءات.
- الاستخدام الأمثل للموارد البشرية والمالية.
- المشاركة في الجوائز التي ترتقي بالأداء المؤسسي على غرار جائزة الملك عبدالله الثاني للتميز .
- إدارة المخاطر والأداء.

مؤشرات القياس

- وجود مجالس حوكمة أو لجان تخصصية لفحص السياسات والقرارات والخطط والإجراءات.
- وجود أهداف استراتيجية محددة بإطار زمني.
- نسبة الإنجاز في الخطط التنفيذية.
- وجود مراجعة إدارية دورية وتقارير تقدم سير العمل.
- نسبة القرارات الملتزمة بمعايير الحوكمة الصادرة عن اللجان الواردة في نظام الخدمة المدنية.
- نسبة الالتزام بالموارد المخصصة.
- مدى توثيق أعمال الرقابة الداخلية والتقيد بتطبيق توصياتها.
- عدد الاستيضاحات والكتب الرقابية الصادرة عن ديوان المحاسبة.
- مدى تطبيق توصيات ديوان المحاسبة.

- تم تدقيق المعايير أعلاه وفقاً لقرار مجلس الهيئة رقم (١٧/٥٥٤/خ/نزاهة) تاريخ ٢٠١٧/٦/١٨ من قبلنا نحن الموقعين أدناه:

أمين سر مجلس الهيئة	إداري ثاني/قسم الامتثال الحكومي	مدير مديرية تعزيز النزاهة
سمية الحوبطـــي	علاء الفواخيـــري	عبدالعزيز العروانـــي

- أصادق على معايير النزاهة في القطاع العام الواردة أعلاه وبناءً على التدقيق الذي تم من قبل الموقعين أعلاه.

رئيس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

محـــمد العـــلاف

« ... لابد من ترجمة ميثاق منظومة النزاهة الوطنية وقانون النزاهة ومكافحة الفساد إلى ممارسات يلمسها المواطن في العمل اليومي للإدارات الحكومية والخدمات العامة»

(من كتاب التكليف السامي لتشكيل الحكومة ، ٢٥ / ٩ /٢٠١٦)